العتبة الانتخابية آلية تحقيق الاستقرار الحكومي أو تشويه للتمثيل السياسي؟

Electoral threshold Government stabilization mechanism or proportional representation distortion?



عبد القادر قندوز[1]*

[1]جامعة أبن خلدون تيارت، (الجزائر)

مخبر البحث في تشريعات النظام البيئي

Abdelkader.guendouz@univ-tiaret.dz

عمر كعيبوش[2]

[2]جامعة ابن خلدون تيارت، (الجزائر)

omar.kaibouche@univ-tiaret.dz

تاريخ الارسال: 2024/10/09 تاريخ القبول: 2024/12/22 تاريخ النشر: 2026/06/10

ملخص: تهدف هذه الدراسة ابراز العتبة الانتخابية القانونية أو الرياضية الطبيعية التي تعبر عن نسبة الأصوات الصحيحة التي بتجاوزها يمكن للقائمة الحصول على مقعدها الأول، على قدر ما تسعى إلى ارساء نوع من الاستقرار السياسي والثبات الحكومي بقدر ما هي تشكل تشويه لنظام التمثيل النسبي عبر ظاهرة الأصوات المهدرة أو الضائعة على الرغم من الدراسات التي سعت إلى ايجاد عتبة انتخابية مقبولة تحمي الاحزاب الصغيرة من الاقصاء تبقى العتبة الانتخابية تشكل الية سلبية بالنسبة للتمثيل التناسبي أكثر مما تحققه من إستقرار سياسي.

الكلمات المفتاحية: التمثيل النسبي، العتبة الانتخابية، الأحزاب الصغيرة، الأصوات الضائعة، استقرار سياسي

تصنيف جال: ،.....،..... أنظر الرابط التالي: https://www.aeaweb.org/jel/guide/jel.php

Abstract: The aim of this study is to highlight the legal, natural, or mathematical electoral threshold, which is the percentage of valid votes that a party or list must exceed in order to obtain its first seat. While it seeks to establish a kind of political stability and government continuity, it also distorts the proportional representation system through the phenomenon of wasted or lost votes. Despite studies that have sought to find an acceptable electoral threshold to protect small parties from exclusion, the electoral threshold remains a negative mechanism for proportional representation, as it achieves more political stability than it does proportional representation.

key words: Proportional representation, electoral threshold, small parties, lost votes, political stability

* المؤلف المرسل.

.مقدّمة:

عملية هندسة النظام الانتخابي في الأنظمة الديمقراطية هي أحد مكوناتها الأساسية التي تدخل ضمن البناء الدستوري والمؤسسي للدولة، يعتبرها علماء السياسية آلية لإدارة الصراعات وتطويع النظم الخاصة بالأحزاب السياسية، فتصميم النظام الانتخابي بالشكل الصحيح يسهم في إنجاح عملية التحول الديمقراطي بالإنتقال من تمثيل الحزب الواحد إلى نظام تمثيلي تناسبي يمهد الطريق لظهور ممثلين شرعيين قادرين على معالجة إحتياجات وتطلعات مواطنيهم، مثلت موجة التحول الديمقراطي في الثمانيات أحد أكبر عمليات التحول نحو الديمقراطية القادئمة على التعددية السياسية، والتي كان من أهم مميزاتها إعتماد غالبية الدول أنظمة التمثيل النسبي الذي يتماشى وأنظمة التعددية الحزبية.

إنطلاقا من فكرة أنه لا يوجد نظام إنتخابي متكامل، وعلى وجه الخصوص نظام التمثيل النسبي الذي بات يعاب عليه العديد من السلبيات التي شوهت صورة التمثيل السياسي لهاذا النظام من خلال آلياته المعتمدة وابرزها العتبة الانتخابية فهي على قدر ما حققت غاية الأنظمة الأوربية في أبعاد التيارات المطرفة والنازية بقدما ماهي اليوم تشكل أحد أهم سلبيات هذا النظام، حضيت بما بكفي من الدراسات السياسية بهدف محاولة التوفيق بين ايجابياتها والحد من سلبياتها على النظام التناسبي.

شكل موضوع العتبة الانتخابية وانعكاساتها على مستوى التمثيل التناسبي من بين اهم الاشكلات العلمية التي تعرض لها العديد من الباحثين السياسيين وبالأحض في مجال هندسة الأنظمة الانتخابية، وخاصة ظاهرة "الأصوات المهدرة أو الضائعة"، فهي بقدر ما كانت وسيلة لتحقيق استقرار حكومي بقدر ما انعكست على تشويه صورة التمثيل التناسبي.

تعد دراسات **Taagepera**و **Lijphart** غيرهم ممن أهتموا بدراسة العتبة الانتخابية ذات أهمية بالغة، إذ تعد دراسة **Taagepera**من بين الأوائل الذي صاغ دراسته في تحديد العتبة الانتخابية بناء على حد أدنى من الأصوات يمكن من خلاله الفوز بمقد وحد أعلى من الأصوات الصحيحة يستبعد القائمة من الفوز بينهما يحدد متوسط يكون هو العتبة الانتخابية، غير أن الدراسات العديدة لم تتفق في تحديد عتبة رياضية تكون مقبولة وتعطي الفرصة خاصة للاحزاب الصغيرة التي هي الأخرى لها الحق في التمثيل السياسي.

نهدف من خلال هذا الدراسة تسليط الضوع على العتبة الانتخابية في قانون الانتخابات الجزائري مند إنطلاقها في تجربة التعددية السياسية واختيار نظام الاقراع النسبي الذي اعتمد فيه على العتبة الانتخابية القانونية، سنحاول في هذه الدراسة ابراز مدى انعكاس هذه العتبة على صورة التمثيل في البرلمان، واستفحال ظاهرة الأصوات الضائعة التي تتكر في كل عملية انتخابية.

بناء على ما سبق تتمثل اشكاليتنا في: **إلى اي مدى يجب أن تكون العتبة الانتخابية آلية لتحقيق توازن بين الحاجة إلى بناء استقرارحكومي ، ومبدأ ديمقراطي يسعى لحماية التمثيل التناسبي للاحزاب الصغيرة؟**

بناء على اشكاليتنا هذه نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما معنى العتبة الانتخابية وما اشكالها؟
- كيف تعتبر العتبة الانتخابية وسيلة لارساء استقرار حكومي وتشويه للتمثيل السياسي؟
- ماهي أهم النظريات التي حددت عتبة إنتخابية تحقق التوازن بين الاستقرار وتمثيل سياسي متكامل؟
- ما مدى انعكاس العتبة الانتخابية على الانتخابات التشريعية الجزائرية؟
- كيف يمكن أن تكون آلية التجميع كبديل لتفادي ظاهرة الاصوات الضائعة؟

تتمثل فرضيتنا الرئيسية: التعبة الانتخابية بقدر ما تكون وسيلة لتثبيت الحكومة فهي ايضا وسيلة لتشويه التمثيل السياسي في نظام تمثيل تناسبي.

انصبت منهجية دراسة في جانبها الوصفي بوصفها أهم جوانب الظاهرة المدروسة وتحديد مفاهيمها، اما في جانبها التحليلي بتحليل اهم الاشكالات التي تحيط بالظاهرة المدروسة ومحاولة إعطاء تفسيرات على قدر من الموضوعية لتأثيرات بين متغيري الدراسة، كما أعتمدنا على أسلوب دراسة الحالة التي من خلالها نحاول دراسة الجانب العملي من الموضوع وابراز التأثيرات بين متغيري الدراسة ومنه الإجابة على التساؤلات المطروحة والوصول إلى اثبات صحة الفرضيات الرئيسية للدراسة من عمه.

في تحليلنا للموضوع إعتمدنا على دراستها في تحديد الإطار النظري للمتغيرات الدراسة والالمام بالجوانبها، واعتمدنا في مرحلة ثانية على دراسة ميدانية تمثلت في تأثير العتبة الانتخابية في قانون الانتخابات الجزائري ودراسة تأثيرها على مختلف العمليات الانتخابية التي شهدتها الجزائر.

1. الاطار النظري للتعبة الانتخابية ونظام التمثيل النسبي

ترتهن شرعية المؤسسات المنتخبة في الأنظمة الديمقراطية على مدى إختيار الأنظمة الانتخابية التي تعد الأداة التي من خلالها يتم انتخاب مؤسسات الحكم، وأداة لإدارة الصراعات الدائرة في المجتمع، فهي تدفع الأحزاب السياسية وفي ظل ظروف معينة إلى البحث عن القاعدة الشعبية الاوسع التي تكون خارج إطار المؤيدين الاعتياديين لها، كما يمكن لها ايضا أن تحد من توقع بعض الأحزاب السياسية ضمن أطر قبلية، أو عرقية، أو محلية، أو أيديولوجية، وفي جانب آخر تعطي الأنظمة الانتخابية للناخبين الحق في الخروج من دوائر التأييد التقليدية والتفكير في الاقتراع لصالح أحزاب أخرى خاصة في ظل الأنظمة الانتخابية ذت القائمة المفتوحة. (رينولز، 2005)

عملية اختيار النظام الانتخابي هي مسألة سياسية أكثر منها فنية، فالمصالح السياسية تشكل العامل الدائم في اختيار النظام الانتخابي، مما ينعكس هذا الاختيار بشكل كبير على الاطار السياسي والمؤسساتي التي تعكس بصورتها الشاملة مدى نجاح تصميم النظام الانتخابي.

إذا أمكن تقديم تعريف للنظام الانتخابي فهو يعرف بأنه مجموعة التشريعات والقوانين التي تنظم عملية اتنخاب ممثلي الشعب والتي يتم على اساسها تقسيم الدوائر الانتخابية، وشروط الترشيح

للانتخابات وإجراؤها، وعملية فرز الأصوات وتوزيعها وتحديد الفائزين، كما لا يوجد نظام انتخابي معياري معتمد بشكل مطلق وإنما يعتمد على عدد من الأنظمة الانتخابية، إلا أن الميزة المشتركة هي قدرة أي من هذه الأنظمة على تمثيل واسع لشرائح المجتمع، و الاتجاهات السياسية المختلفة القائمة في المجتمع، فكلما كان التمثيل أوسع كان النظام أكثر قوة. (الغاني، د س ن)

2.1 تعريف العتبة الانتخابية

تعد العتبة الانتخابية من آليات النظام الانتخابي خاصة في أنظمة التمثيل النسبي إذ يتم اعتمادها إما بشكل قانون أو بشكل طبيعي التي سوف نأتي على شرحها لاحقا، إذ لا بد في البداية من العودة إلى فهم سياق النظام الانتخابي النسبي، فهو من الأنظمة الانتخابية التي تقوم على مبدا أساسي مفاده حصول كل الاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات على عدد مقاعد يتناسب مع عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة، كما يهدف نظام التمثيل النسبي إلى التناسب بين عدد الأصوات الحصل عليها لكل حزب مشارك في الانتخابات وحصته من المقاعد التشريعية التي يتم انتخابها، هو من بين الأنظمة المعتمدة في الديمقراطيات الراسخة لكونه يشكل ألية من أليات التمثيل السياسي الذي يسمح بالتمثيل على أوسع نطاق.

يعد "**راين تاجيبرا Rein Taagepera** "من بين أهم الباحثين في الموضوع حيث شملت دراسته إلى ابعد الحدود ما سماه بحدود التضمين وحدود الاستبعاد بمعنى البحث عن الحد الأدنى لنسبة الأصوات التي يمكن لحزب ما الفوز بمقعد واحد في الدائرة التي حددها بالرمز **(Ti)** الذي يعتمد على صيغة توزيع المقاعد بالنسبة لصيغة التمثيل النسبي المعنية، وتقل **(Ti)** مع زيادة عدد المقاعد في الدائرة**(M)**، أو مع ازدياد عدد الأحزاب المنافسة **(nv)**، أما فيما يخص حد الاستبعاد **(Te)** يعرفه تاجيبرا بانه الحد الأقصى لنسبة الأصوات التي يمكن لحزب ما أن يفشل في الفوز بمقعد في الدائرة وهو يعتمد ايضا على صيغة التوزيع المعنية ويقل مع زيادة عدد المقاعد **(M)** ولا يتأثر بعدد الأحزاب المنافسة.(Taagepera, 1998)

كما يتعرض **Rein Taagepera** في دراسة للأنظمة الانتخابية إلى عاملين اساسيين في النظام التناسبي ويسميهما بالحجم الفعال والحد الفعال **Effective Magnitude and Effective Threshold** وهما عل التوالي **(M9)** و**(T9)** فهي تفرض درجة من الضغط على تمثيل الأحزاب الصغيرة مما يؤدي إلى انحراف التمثيل النسبي الذي يجعل هذه الاحزاب تتأثر بحجم الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المخصصة، والحدود القانونية، وسمات أخرى لقواعد الانتخابات. (Taagepera, effective Magnitude and effective Thereshold, 1998)

ولكي يتم الحصول على العتبة الفعالة التي تطبق بشكل عام، يجب تحديد متوسط معقول للاصوات التي يتوقع أن يتم فيها الفوز بالمقعد الاول في حالة وجود عدد معقول من الأحزاب المنافسة، وتطبيق مجموعة متنوعة من قواعد توزيع الأصوات على إختلاف أشكال النظام النسبي، حيث اعتمد **Taagepera** المتوسط الحسابي كحد أقصى للعتبة الاستبعاد من الحصول الحزب على مقعد واحد. (Taagepera, nationwide Inclusion and Exclusion Theresholds of Representation , 1998)

العتبة الانتخابية في الدوائر النسبية هي اساس البحث النظري في الانتخابات البرلمانية التي بات تأثيرها واضحا لكونها تمنع الأحزاب الصغيرة جدا من الدخول إلى البرلمان أو على الأقل التأكد من الدخول، فهي بذلك تتيح لعدد قليل من الأحزاب التي تكون في الواقع تحالفات واسعة من المصالح الخاصة فاغلب الدراسات في هذا المجال تبين أن العتبة الانتخابية العالية تميل إلى مساعدة الأحزاب الأكبر حجما من الدخول إلى البرلمان وتعيق في نفس الوقت تشكيل نظام متعدد الأحزاب.(Egorov, April 12, 2007)

بشكل عام كل نظام انتخابي نسبي يحتوي على عتبة انتخابية « **Electoral threshold** » فهي لازمة نظريا للحصول على مقعد في البرلمان "العتبة الطبيعية النظرية" تعتمد مباشرة على عدد المقاعد المتاحة في الدائرة الانتخابية، ويمكن تعريفها نظريا على انها النسبة المئوية للأصوات اللازمة للحصول على مقعد، في الواقع في نظام التمثيل النسبي ستكون العتبة اللازمة للحصول على مقعد اعلى في حالة وجود عدد قليل من المقاعد المتاحة في في دائرة الانتخاب الذي يكون له تأثير كبير في صعوبة الحصول على تمثيل سياسي واسع، فإلى جانب العتبة الطبيعية التي تكون جزءا من اي نظام انتخابي تقوم بعض الدول بفرض عتبة قانونية، إذ لا يعد تدبيرا قانونيا غريبا بالنسبة للدول التي تتبع نظاما نسبيا، فتعرف العتبة الانتخابية القانونية على انها النسبة المئوية أو عدد الأصوات اللازمة للتأهل لتوزيع المقاعد(Min Reuchamps, 2018) ، فمستوى العتبة القانونية اختلف في عديد الدول التي اعتمدت نظام التمثيل النسبي فنجد مثلا في تركيا تعتمد نسبة 10%، ورسيا تعتمد 7% (ومنذ 2007 اعتمدت 5%)، واعتمدت كل من ألمانيا، وبالجيكا، وبولندا، وسلوفاكيا نسبة 5%، اعتمدت استراليا، وبلغاريا وايطاليا والسويد عتبة 4%، أما اسبانيا واليونان، ورومانيا و اكرانيا عتبة انتخابية بـ 3%، أما الدنمارك 2%، وكانت هولندا الاقل عتبة انتخابية بـ 0,67%. (Colliard, 15/03/2010)

من جهة ثانية يميز **Taagepera** في نظرية حد التضمين وحد الاستبعاد بين عتبتين، الأولى تكون على مستوى الدائرة الانتخابية التي يتأثر فيها العتبة بزيادة عدد المقاعد وزيادة عدد الأحزاب المنافسة، والثانية تكون على المستوى الوطني التي يتم فيها تركيز جميع اصوات الحزب في دائرة انتخابية واحدة حتى إذا كانت عدد المقاعد في الدوائر الانتخابية متفاوتة(Egorov, April 12, 2007) ، ويعرف أيضا "**العتبة الفعالة**" وفق إقتراح "**راي**" وأخرون على أنه حصة الأصوات التي تتيح للأحزاب فرصة 50-50 في الفوز بأول مقعد لها، وبشكل علمي يتم تحديده كنقطة وسط بين حاجز التضمين **(Ti)** كأصل، وعتبة الاستبعاد **(Te)** كمكمل منطقي له إذ يمثل **(Ti)** أدنى حصة من الأصوات التي يمكن لحزب الفوز بها، بينما تمثل (Te) حصة من الأصوات التي يمكن لحزب عدم الفوز بها(Bischoff, 2008) .

2.1 حساب العتبة الانتخابية و انواعها

حساب العتبة الانتخابية أو كما يسميها **Taagepera** حدود التضمين والاستبعاد **(Ti , Te)**أو كما يسميها أيضا الحد الفعال **(M9)** والعتبة الفعالة **(T9)** إذ يقترح عدد من المعادلات لحساب هذه الحدود التي تمكن الاحزاب الصغيرة من الوصول إلى الفوز بمقعد أو استبعادها من عملية توزيع المقاعد، ويقسم هذا الحساب في تحديد العتبة الانتخابية على المستوى الدائرة الانتخابية وفق المعادلتين التاليتين

- عتبة التضمين $Ti = 100\%/(M + n_v - 1)$
- عتبة الاستبعاد $T_E = 100\%/(M + 1)$

ويمثل (n_v) عدد الاحزاب على مستوى الدائرة الانتخابية (Taagepera, nationwide Inclusion and Exclusion Theresholds of Representation , 1998).

في دراسة ثانية لـ **Taagepera** سنة 2002 ينتقد فيها دراسته القائمة على تحديد حاجز التضمين وحاجز الاستبعاد لسببين، الأول انتقد الطريقة المستخدمة لتحديد النقطة الوسطى بين الحاجزين التي يتم استخدامها لحساب العتبة الفعالة "**Effective Theshold**"، أما الانتقاد الثاني يتمثل في فشل تركيز أصوات الأحزاب عبر الدوائر الانتخابية على قيمة العتبة على المستوى الوطني مما يؤدي إلى تقديرات مظللة للعتبة الفعالة، ويقترح **Taagepera** مؤشرا جديدا لاستبداله بالعتبة الفعالة التي عبر عنها بالرمز (T_{eff})، بمؤشر عتبة التمثيل على المستوى الوطني (T_{nat}) فهي الصيغة الجديدة لتي يقترحها لحساب قيمة العتبة على المستوى الوطني، حيث تكون (**Ti**) الحد الادنى لنسبة الأصوات الشعبية التي يمكن للحزب الفوز بها بمقعد واحد على الأقل في أكثر الظروف المواتية، بينما (**Tx**) هو الحد الأقصى لنسبة الأصوات الشعبية التي يستطيع الحزب الحصول عليها ولكنه لا يفوز بمقعد في أكثر الضروف غير المواتية، بمعنى آخر أنه إذا حصل حزب على نسبة أصوات اقل من الـ (**Ti**) فإنه بالتأكيد لن يحصل على مقعد، بينما إذا تجاوزت نسبة الأصوات الشعبية للحزب الـ (**Tx**) فمن الممكن أن يحقق الحصول على مقعدن قيمة الحدين (**Ti ; Tx**) ليس نفسها على مستوى الدوائر وعلى المستوى الوطنين ولتحديد حصة الأصوات التي يكون فيها للأحزاب فرصة 50-50 في الفوز بأول مقعد لها من خلال حساب المتوسط الحسابي لكل من الحدين (Ti ; Tx) بحيث:

$$T_{eff} = \frac{T_i + T_x}{2}$$

ويقترح **Taagepera** حساب الوسط الهندسي لـ **Ti** و **Tx** بدل الوسط الحسابي لتكون صيغته على النحو التالي(Bischoff, 2008) :

$$T_{nat} = (T_i \cdot T_x)^{0.5}$$

قدم في هذا السياق **Taagepera** أمثلة تجريبية في مذكرته البحثية التي يؤكد أن الوسط الهندسي يوفر طريقة افضل لتقدير مركز التوزيع "التعبة الانتخابية" في الظروف المحددة، وبتحديد العتبة التجريبية لعدد من البلدان أثبت أن العتبة الوطنية المحسوبة بالاستخدام الوسط الهندسي بين (**Ti : Tx**) الذي يعطي قيما أقرب إلى عتبة التمثيل الوطنية(Bischoff, 2008)

بشكل عام هناك تميز بن حدين الأحد الأدنى الذي بدونه لا يوجد إمكانية رياضية للفوز بمقد في البرلمان، أما الحد الأعلى الذي فوقه يكون الفوز بمقعد مؤكد ومطلق بين هذين الحدين لا يكون الفوز بمقعد مؤكدا ولكنه ممكن، في حين أن العتبة القانونية هو حد ثابت ومطلق فدونه لا يمكن الدخول في حساب المقاعد، وفوقه تكون هناك إمكانية الفوز بمقعد من عدمها، أما على مستوى الدائرة الانتخابية

فهنا ايضا حاجز رياضي فعال بين الأستبعاد المؤكد والإحتمالية المؤكدة للتضمين ضمن توزيع المقاعد، ويتفاوت هذين الحدين وفقا لخصائص كل دائرة

3.1 العتبة الانتخابية و انعكاسها على تشويه نظام التمثيل النسبي

بناء على أعمال موريس دوفيرجيه الذي حضيت فيها دراسة اثار الأنظمة الانتخابية على تشكيل الأحزاب وتأثير الاصلاحات الانتخابية التي ميز بين نوعين من الأثار: الاثار الميكانيكية التي تعكس توزيع الاصوات، والحساب هو مجرد حساب رياضي التي تكون سهلة نسبيا للقياس، أما الأثار النفسية التي تنبع من استراتيجيات الاطراف السياسية نتيجة لإجراء انتخابي فهي تشكل صعوبات إضافية في تحديد سلوك الناخبين.

ومن المهم التأكيد على أنه حتى في حالة عدم وجود حد انتخابي قانوني محدد يتم تقييد دخول قوائم المترشحين إلى البرلمان بواسطة حاجز رياضي طبيعي الذي يستمد من النظام الانتخابي وخصائص الانتخاب الخاصة بالانتخابات المحددة، ويتم فهم أهمية الحد الانتخابي القانوني في نظام الانتخاب عند دراسته بالمقارنة مع الحاجز الرياضي الطبيعي الذي يكون موجودا حتى في حالة عدم وجود حد قانوني، لعل الحجة الاساسية لوضع العتبة الانتخابية هو الرغبة في تعزيز قابلية الحكم والاستقرار السياسي عبر تقليل التفتت في البرلمان بين عدد كبير من الاحزاب الصغيرة، تم تحديد العتبة الانتخابية لأول مرة في غرب ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية التي كان سببها هو الرغبة في منع تمثيل الأطراف المتطرفة في السياسية الالمانية وقطع الطريق أمام الأحزاب النازية من العودة إلى الظهور مرة أخرى .

أما أغلب الدراسات المقارنة تشير أن الاصلاحات الانتخابية يمكن أن تزيد من تعدد الأحزاب السياسية الذي يعود بتفتت الكتلة الانتخابية المعروفة بتشتت الأصوات عبر الأحزاب الصغيرة وذلك لعدة اسباب بما في نظام الاقتراع التقسيمات الاجتماعية والاقتصادية وعملية التحول الديمقراطي، التي تؤثر بشكل كبير على اداء النظام السياسي، حيث يؤكد عدد من الباحثين بان الاستقرار الحكومي أو الحكومة الديمقراطية يتراجع بسبب تزايد عدد الاحزاب في البرلمان، فاغلب البلدان التي تستخدم نظام التمثيل النسبي تلجأ إلى استخدام العتبات الانتخابية لتحقيق هذا التوازن بين الاستقرار الحكومي والتمثيل العادل بإقصاء الأحزاب الصغيرة التي لا تستطيع تحقيق الحد الادنى من الأصوات، مثال ذلك تركيا واليونان التي ركزت على تعزيز الاستقرار الحكومي لتوفير الاستقرار السياسي قامت بتنفيذ حدود انتخابية لمنع بعض الجماعات السياسية من دخول البرلمان (فرضت عتبة إنتخابية بنسبة 10%) على الرغم من نجاحها في تحقيق الاستقرار السياسي فإنها زات من جهة أخرا عدم التوازن في التمثيل السياسي التي دفت بالاحزاب الصغيرة من اللجوء إلى آلية التحالفات للتغلب على العتبة الانتخابية.(Burcu TASKiN, 2022)

المشكلة الاساسية التي يولها الباحثين أهمية كبيرة هي الأنتهاك الذي تشكلة العتبة الانتخابية لمبدا التمثيل من خلال سببين رئيسيين: الأول يتمثل في الاصوات المهدرة أو الضائعة وهي نسبة الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها الأحزاب التي لم تتجاوز بها الحد الانتخابي فالشخص الذي منح صوته لهذا الأحزاب لا يتم احتسابه وهو بذلك يفقد التمثيل السياسي لصوته في عملية توزيع المقاعد، أما السبب الثاني

يتمثل في اقرار بعض الأحزاب والافراد في القوائم المستقلة بعدم المشاركة في الانتخابات أو الانسحاب منها لشعورهم بعدم التمكن من بلوغ الحاجز الانتخابي وعدم قدرتهم على التمثيل في البرلمان مما يشعرهم بالاغتراب سياسي واجتماعي خاصة أحزاب الأقليات ذات انتماء عرقي أو ديني هذا يعد إخلالا بنظام التمثيل النسبي الذي في ظاهره يضمن تمثيل لمتخلف التشكيلات السياسية.

اقترح دوفرجيه في هذا السياق قاعدة هامة في مجال النظم الانتخابية التي ترى أن الحزبين الأكثر تاثيرا في منطقة انتخابية ما يجب أن يحصلا على جميع الأصوات ولا يجب أن يتبقى شيء للحزب الثالث، فهي تتنبأ بأنه لا ينبغي أن يكون هناك "تصويت ضائع" حتى في حالة الدائرة ذات الهيئة الناخبة الكبيرة، يعطي قانون دوفرجيه توقعا بأن نظام الأغلبية البسيطة بالاقتراع الفردي يضفي إلى الأفضلية لنظام الثنائية الحزبية، وتفسر هذه القاعدة بما عرف بظاهرة الأصوات الضائعة، حيث نحو نظام الثنائية في الانتخابات الأكثرية إلى تبني سلوك الاقتراع الاستراتيجي يعني ببساطة " أذا توقع جميع الناخبين هزيمة حزب معين في الانتخابات فلن يضيعوا أصواتهم على ذلك الحزب، وبالتالي تتركز الاصوات على الحزبين الاعلى تصورا لأنهما الأكثر حظوظا في الفوز(Ghosh, 2011)

اذا كانت ظاهرة الأصوات المهدرة أو الضائعة تشكل انتهاك لمبدا التمثيل النسبي، ففي مقابل ذلك ستكون الأحزاب الفائزة التي اجتازت العتبة الانتخابية ممثلة بشكل مفرط في البرلمان مما يقلل من نسبية التمثيل، مما هو جدير بالملاحظة أنه حتى في غياب العتبة الانتخابية القانونية فأن العتبة الرياضية الطبيعية ستؤدي هي الأخرى غلى هدر في الاصوات الصحيحة التي لم تتمكن من بلوغ هذا الحاز الذي يطبيعة الحال سيكون مرتفعا مما يعدو ‘اى الساؤل حول كيفية ضمان تمثيل نسبي عادل مع استقرار سياسي في نفس الوقت.

2. العتبة الانتخابية في النظام الانتخابي الجز ائري و انعكاسها على التمثيل النسبي

بقرار الجزائر رسميا الانطلاق في نظام التعددية والانفتاح السياسي الذي اضفى بلا شكل إلى تعددية حزبية تشهدها الجزائر لاول مرة تجسد هذه التعددية مدى التباين السياس للمجتمعن فكان لزاما على النؤسسات السياسي في الدولة أت تجسد هذا التباين السياسي وتجديد المؤسسات التمثلية، فبناء على ادبيات الديمقراطية العالمية فإن النظام الانتخابي هو أحد اهم الآليات التي تجسد هذا التحول والذي يجب أن يتكيف وفق التحولات السياسية التي شهدتها الجزائر بالتحول إلى نظام التمثيل النسبي فعرفت الجزاائر عدد من التغيرات في نظامها الانتخابي بما يضمن التمثيل السياسي الكامل والشامل لجميع التيارات السياسية.

1.2 العتبة الانتخابية في النظام الانتخابي الجز ائري

يعد القانون رقم 13/89 اوى القوانين التي أرست نظام الانتخابي للجزائر في إطار تعددية سياسية فقد تضمن القانون بهوجب المادة 61 منه نظام انتخابي مختلط يعتمد على الاقتراع النسبي على القائمة مع افضلية الأغلبية في دور واحد بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية والمجلس الشعبي الوطني، وتوزع

المقاعد أنه في حالت تحصلت القائمة على الأغلبي المطلقة من الأصوات الصحيحة المعبلر عنها فإنها تفوز بجميع المقاعد وفي حال عدم حصول أي قائمة على الاغلبية المطلقة، فإن القئمة الحائزة على الأغلبية البسيطة تحصل على 50%+1 من المقاعد، ويحتسب الكسر لصالح هذه القائمة دون المرور لدور ثاني، وتتوزع باقي المقاعد على جميع القوائم المتحصلى على نسبة 10% من الأصوات الصحيحة. (القانون89/13، المؤرخ في 07 أوت 1989)

يكون المشرع بهوجب هذا لاقنون قد أقر العتبة القانونية التي قرها بنبسة 10% من الاصوات الصحيحة، فهي بذلك تقصي جميع القوائيم التي لم تحصل هذه فوق هها يذلك لا تدخل في توزيع الاصوات. فهي تعد نسبة مرفعة جدا قد تخل بمستوى التمثيل في الانتخابات المحلية والتشريعية لسنة 1990.

عرف النظام الانتخابي في هذه الفترة تعديلا مهما في ما يخص عملية توزيع الاصوات بموجب القانون 06/90 الذي اقر بان يكون تزيع المقاعد يتناسب والنسبة المئوية من الاصوات المعبر عنها إلى العدد الصحيح الاعلى ، وحدد عتبة انتخابية قانون بنسبة 7% بالنسبة للقوئم التي لم تحصل الاغلبية مع تطبيق قاعد الباقي الاقوى، وفي حالة عدم حصول اي قائمة على نسبة 7% توزع المقاعد بالتناسب مهما كانت مع اعطاء الافضلية للقائمة الفائزة. (القانون90/06، المؤرخ في 07 مارس 1990)، في هذه الحالة اعطى المشرع فرصتين االاحزاب الصغيرة من خلال تخفيض العتبة الانتخابية القانونية الى حدود 7%، وتتمضل الفرصة الثانية انه يتم توزيع القاعد المتيقية في حال عدم تجاوز الحد الانتخابي الادنى بالتناسب مع عدد الاصوات المحصل عليها.

عرف النظام الانتخابي الجزائري تعديلات أخرى بموجب الأمر 07/97 المتعلق بالانتخابات الذي اقر بموجبه المشرع نظام الاقتراع النسبي على القائمة المغلقة بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني والمجالس المحلية وتوزع فيها المقاعد على اساس المعامل الانتخابي في كل دائرة انتخابية، كما أقر القانون عتبة انتخابية قانونية تستثني القوائم من توزيع الاصوات التي لم تحقق نسبة 7% من الاصوات الصحيحة (الأمر97/07، المؤرخ في 6 مارس 1997).

ساهمت التغيرات السياسية على المستوى الاقليمي وحتى الداخلي لسنة 2011 في دفع الجزائر إلى إجراء إصلاحات سياسية وفتح المجال السياسي ومنح المزيد من الحريات وكان من نصيب النظام الانتخابي الحظ الوافر من هذه الاصلاحات بإصدار القانون العضوي 01/12 المتعلق بنظام الانتخابات الذي عرف العديد من التديلات على قرار نسبة 30% الخاصة بتمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، إحتفظ القانون العضوي بنظام التمثيل النسبي القائم على توزيع المقاعد بالتناسب مع الأصوات الصحيحة التي تحصل عليها كل قائمة، واستثنى من توزيع المقاعد القوائم التي لم تحصل على نسبة 7% التي تشكل عتبة انتخابية قانونية على اساس أن انها أحد خصائص نظام التمثيل النسبي في الجزائر تباينت نسبة العتبة في كل أصلاح انتخابي قد يكون هذف المشرع منها البحث عن استثرار حكومي داخل البرلمان وتفادي التشتت الحزبي. حتى القانون العضوي 10/16 لم يكن مختلفا عن سابقه إذ أعتبر القوائم التي لم تفوق الحاجز الانتخابي المقدر 7% من

الاصوات الصحيحة تكون خارج حساب توزيع المقاعد في نفس النظام الانتخابي القائم على التمثيل النسبي (العضوي16/10، المؤرخ في 25 أوت 2016)

دائما ما تكون للتحولات السياسية الدرو الأساسي في بناء الانظمة الحزبية فالجزائر عرف مع مطلع سنة 2019 تحولات بارزة سياسية واجتماعية واقتصادية واستجابة السلطة لهذه المعطيات قدمت عدد من الصلاحات السياسية منها تعديل الدستور، وبالأخص تغير في النظام الانتخابي بما يراه المشرع يتناسب والوضع الراهم ومحاولة تعزيز الديمقراطية من خلال تعزيز التمثيل السياسي لمختلف مكونات المجتمع الجزائري وجعل المواطن وحور العملية السياسية وإشراكه في صناعة القرار، صدر الأمر 01/21 المتعلق بالانتخابات الذي نتبنى بموجه المشرع نظام الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج أي يمكن للناخب التفضيل بين المترشحين داخل القائمة يختار من خلالها أكثر من مترشح واحد بما يتناسب وعدد المقاعد في الدائرةن وتوزع فيها بتناسب مع عدد الاصوات المحصل عليها، وقد حدد الأمر عتبة انتخابية بـ 5% من الأصوات الصحيحة تمع الأحزاب التي لم تتجاوز هذه النسبة من الدخول في توزيع المقاعد. (الأمر21/01، المؤرخ في 10 مارس 2021)

وبالتالي فإن المشرع وزيادة على الأصوات الصحيحة التي تلغى بموجب العتبة القانونية الـ 5% فإنها تنقص من عدد الأصوات المعبر عنها التي تؤخذ في الحسبان ضمن كل دائرة إنتخابية عند الاقتضاء الأصوات التي تحصلت عليها القوائم التي لم تتجاوز العتبة الانتخابية القانونيةن حيث أنه هذه الأصوات وعلى الرغم من أنها صحيحة إلا أنها لا تدخل في حساب توزيع المقاعد وتعتبر ملغاة من التمثيل السياسي، وهو ما يعد أخلالا واضحا لنظام التمثيل النسبي الذي يحاول من خلاله أعطاء الفراصة للتمثيل السياسي لمختلف التيارات والأحزاب السياسية المشاركة، لإضافة إلى الاحزاب أو التيارات السياسية التي لم تشارك لتيقنها من عدم بلوغ العتبة الانتخابية القانونية.

2.2 انعكاس العتبة الانتخابية على إقصاء الاحزاب الصغيرة وإخلال بالتمثيل النسبي قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية الجزائرية

تعتمد الجزائر في الانتخابات الشتريعية والمحلية وعلى نظام تسيم البلاد إلى عدد من الدوائر الانتخابية التي تمثل فيها كل دائرة انتخابية بعدد مقاعد يتناسب والكثافة السكانية للدائرة الانتخابية كان القانون 18/91 قد حدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد شغلها في إطار الانتخابات التعددية بعد اقرارها بموجب دستور 1989، تم تحديد الدوائر الانتخابية وفق القانون 18/91 على النحو التالي:

- مقعد لكل شريحة من السكان تتكون من 80000 نسبة بالنسبة للمدن التي يزيد عدد سكانها عن 200000 نسمة
- ومقعد لكل شريحة سكانية تتكون من 60000 نسمة بالنسبة لولايات الشمال
- بالنسبة لولايات الهضاب خصص مقعد لكل 55000 نسمة
- يخصص لولايات الجنوب مقعد لكل 45000 نسمة

- يخصص لولايات الجنوب الأقصى مقعد لكل 25000 نسمة

ويتم اعتماد المبداين في توزيع المقاعد يخصص مقعدان على الاقل لكل ولاية، ويخصص مقعد على الألق لكل دائرة انتخابية تشريعي قائمة (القانون91/18، المؤرخ في 15 أكتوبر 1991).

اجراء الانتخابات في ظل هذا الأنتظمة الانتخابية المتابينة التي أتينا على ذكرها سابقا اعتمدت أغلبها العتبة الانتخابية القانونية التي كان لها تاثير كبير في مستوى التمثيل السياسي وبأخص بالنسبة للأحزاب الصغيرة التي دائما ما كانت تعجز في بلوغ هذا الحاجز الذي لطلما حقق استقرار سياسي لكنه من جهة ثانية شوه التثميل السياسي للمجتمع في البرلمان.

بالنسبة لأنتخابات التشريعية 26 ديسمبر 1991 (إعلان، المؤرخ في 3 ديسمبر 1991) في دورها الأول بلغت عدد الاصوات الصحيحة 6897719 ما نسبته 88,18% مثلت منها ما حصلت عليه الاحزاب الفائزة في البرلمان (الجبهة الاسلامية للإنقاذ 188 مقعد، جبهة القوى الاشتراكية 15 مقعد، جبهة التحرير الوطني 16 مقعد، المترشحون الأحرار 3 مقاعد) في الوقت الذي لم تتمكن ما يزيد عن 40 حزب من تحاوز الحاجز الانتخابي القانوني الـ10% الذي انعكس على التمثيل السياسي لمختلف هذه الاحزاب واقتصر التمثيل على الأحزاب الكبيرة السلفة الذكر، فإقتصر التمثيل على ما يقد بـ2449630 صوت صحيح من أصل 6897717 بمعنى أن 4448087 صوت صحيح تم اهدارها ولم تحقق أي تمثيل لها على مستوى البرلمان أي نسبة 64,49% غير ممثلة وتشكل اصوات مهدرة بذلك يكون التمثيل النسبي لا يعكس حقيقة التباين السياسي في المجتمع الجزائري.

شكلت عتبة 7% كحد أنتخابي مابلغ فيه شوهت التمثيل النسبي لهذه الانتخابات على الرغم من أنها تعد أول تجربة انتخابية تعددية للجزائر بعد إقرارها بموجب دستور 1989 الذي منح الحق لأول بتشكيل أحزاب مما ولد انفجار حزبي، كما يمكن ايضا ارجاع هذا العجز إلى ضعف القاعدة الشعبية من جهة، ومنجهة ثانية النظلم الانتخابي المعتمد المثمثل في الاقتراع النسبي على القائمة مع افضلية الاغلبية في دور واحد كان لا بد ان يكرس لهيمنة احد الاحزاب، لم يكتب الأكتمال لهذه العملية الانتخابية بإلغاء النتائج الدخول في أزمة الشرعية.

جاءت الانتخابات التشريعية في 5 جوان 1997 (الاعلان79-01، المؤرخ في 09 يوليو 1997) التي أعادت النظام إلى مسار الشرعية بمشاركة واسعة للأحزاب السياسية على الرغم من غياب أحزاب الأغلبية في الإنتخابات السابقة، وعرفت نتائج هذه الانتخابات مشاركة واسعة بنسبة 65,60% ما قيمته 10496352 صوت صحيح، مثلت منها على مستوى البرلمان 9275999 من الاصوات الصحيحة في حين منعت العتبة الانتخابية القانونية 7% التي اقرها القانون الانتخابات ما يزيد عن 1220353 صوت صحيح ما نسبته 11.62 % فهي تشكل الأصوات الصحيحصة الضائعة أو المهدرة على الرغم أن هذه الانتخابات منحت تمثيل واسع لما يزيد عن 11 تيار سياسي، لم تختلف كثيرا الانتخابات التشريعية لسنة 2002 إذ عرفت الانتخابات نسبة مشاركة متدنية عن ما سبقها من الانتخابات إذ سجلت 7420867 من الأصوات الصحيحة بنسبة مشاركة بلغت 46,17%، في مقابل بلغ عدد الأصوات المحصل عليها في مجموعها 7362178 صوت صحيح

ومعبر عنه لم تحضى من التمثيل منها إلا 5265781 كعدد اصوات المعتمدة في توزيع المقاعد، اي ما يقارب 2096397 صوت صحيح مهدر بنسبة 28,47% لم يكن لها تمثيل على مستوى البرلمان، أي أن 24 قائمة حزبية تمكنت من تجاوز العتبة الانتخابية القانونية لكن أقصتها العتبة الرياضية الطبيعية (المعامل الانتخابي). (الاعلان02-01، المؤرخ في 03 يونيو 2002)

بالتمعن في الانتخابات التشريعية لسنة 2012 نجد أن نسبة الأصوات ابصحيحة أو المعبر عنها بلغت 7634979 والتي هي مجموع الأصوات التي حصلت عليها جميع الاحزاب، وبناء على إعتماد توزيع المقاعد على اساس المعامل الانتخابي الذي يعد عتبة رياضية طبيعية في نظام التناسبي، إضافة إلى أعتماد المشرع الجزائري عتبة قانونية حددها بـ 7% بموجب القانون العضوي 01/12 فإن 2698600 من الاصوات الصحيحة فقط هي التي حضيت بالتمثيل على مستوى البرلمان وهي تشكل الأصوات المعتمدة في توزيع المقاعد الـ462 مقعد، اي ما يعادل 64,65% من الأصوات هي أصوات مهدرة أو ضائعة التي تستحق التمثيل. (الاعلان02-01، المؤرخ في 03 يونيو 2002)

أما انتخابات 2017 هي الأخرى عرفت مجموع الاصوات المحصل عليها من طرف مختلف القوائم المشاركة والتي تمكنت من تجاوز العتبة الانتخابية القانونية (7%) وقدرت بـ 6446750 صوت معبر عنه، ليتم إعتماد 3992628 صوت لتوزيع المقاعد، أي ما يعادل 2454122 صوت تم اهدارها بموجب العتبة الرياضية الطبيعية ما نسبته 38,07% من الأصوات الصحيحة لم تتمكن من التمثيل على مستوى البرلمان وتشكل اصوات صحيحة مهدرة.

في حالتي الانتخابات التشريعية لسنة 2002 و 2012 و 2012 فإنه إضافة على الأصوات التي ألغتها العتبة الإنتخابية القانونية متجاوزة الحد الأدنى للدخول في توزيع المقاعد فإن العتبة الرياضية الطبيعية قد ألغت المزيد من الأصوات الصحيحة المعبر عنها، فنلاحظ مثلا في انتخابات 2012 أنه بلغ عدد القوائم الحزبية التي تجاوزت العتبة الانتخابية القانونية حوالي 45 قائمة إلا أن التي حضميت بالتمثيل في البرلمان 28 قائمة فقط بينما البقية أقصيت بفعل العتبة الرياضية الطبيعية.

فيما يخص الانتخابات التشريعية لسنة 2021 التي نظمها القانون 01/21 بالاعتماده على نظام انتخاب التمثيل النسبي على القائمة المفتوحة بتصويت تفضيلي، وهو بعبارة أخرى أنتخاب فردي حيث أعطى هذا النظام حرية أكبر للناخب في تحديد مرشحه وبالتالي فإن هذا النوع من الانظمة يتفادى إهدار الأصوات نتيجة أن الناخب ينمح صوته لأشخاص معينين، فواقع نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 2021 تثبت ذلك أذ نجد الانتخابات أعطت الفرصة لقوائم المستقلة. على الرغم من ضعف نسبة المشاركة السياسية امام مستوى الهيئة الناخبة المرتفعة. (أنظر الملحق رقم 1).

3.2 التجميع كآلية لتجاوز سلبيات العتبة الانتخابية وتحقيق تمثيل سياسي كامل

بالاتفاق الباحثين لا يمكن أن يكون أي نظام انتخابي متناسب تماما بذلك ظاهرة الاصواف "المفقودة أو المهدرة" التي لم تمنح القائمة فرصة للحصول على مقعد اضافي على الرغم من انها صحيحة، اعتبرت المحكمة الاوربية لحقوق الانسان أنه لا يمكن لأي نظام أن يتجنب ظاهرة الاصوات المفقودة، تعد ألية

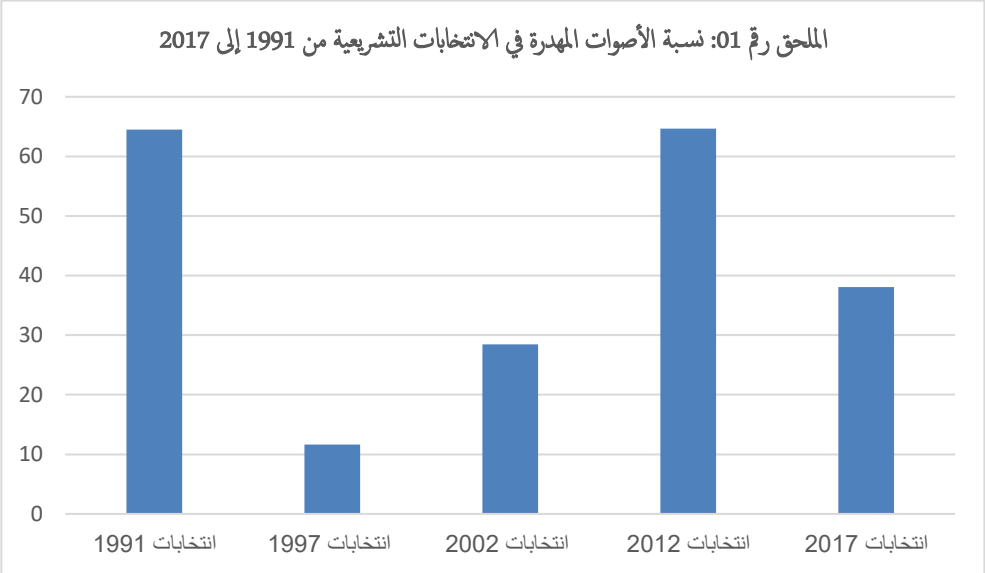
التجميع أحد اهم الآليات التي تم استحداثها لتحسيت تناسب نظام الانتخابي وتجنب تشتته بشكل كبير، كانت اولى استخدمات آلية التجميع من قبل القانون الانتخابي البلجيكي فقد اعتمدت بلجيكا نظام التمثيل التناسبي منذ سنة 1899 عرفت خلاله استفحال ظاهرة الاصوات المفقودة خاصة بالنسبة للاحزاب الصغيرة ومن أجل زيادة تناسبية في النظام الانتخابي وتحسين التمثيل انشأ المشرع آلية التجميع الإقليمي سنة 1919 بموجب القانون الانتخابي، تسمح هذه الآلية للمرشحين من قائمة واحدة أو أكثر، وعادة من نفس الحزب بتقديم إعلان بالتجميع "التعاون"، ويجب تقديم هذا الاعلان قبل الانتخابات، وتمكن الفائدة من التجميع في إمكانية للقوائم التي تترشح في عدة دوائر انتخابية في نفس المقاطعة لجمع أصواتهم التي لم يتم استخدامها في توزيع المقاعد على مستوى دوائرهم الانتخابية، من وجهة نظر Marc Uyttendaele "يسمح التجميع بالحصول على توزيع تناسبي للمقاعد على مستوى مقاطعة، كما يسمع لقوائم المترشحين المختلفة بالترشح في كل دائرة انتخابية تتألف منها تلك المقاطعة (Min Reuchamps، 2018)

عمليا في النظام التناسبي مع آلية التجميع يتم تتوزيع المقاعد على ثلاثة خطوات متتالية، يتم إجراء التوزيع الاولي داخل كل دائرة انتخابية بين القوائم المختلفة المتنافسة والتي تجاوزت الحد الانتخابي الرياضي الطبيعي "المعامل الانتخابي" وبعد توفير المقاعد بشكل مباشر من خلال التوزيع الأولين في مرحلة ثانية يتم أجراء توزيع ثانوني يتم فيها توزيع المقاعد المتبقية هنا يأتي دور التجميع الذي يجب أن تعلن عنه القوائم مسبقا، ويجب أن تحصل القوائم المتجمعة على نسبة مئوية معينة من المعامل الانتخابي الذي يتم حسابه كما في المرحلة الأولى بحساب حاصل قسمة الأصوات الصحيحة المتبقية على عدد المقاعد ويتم ترتيب وفق ترتيب افضلي مثل الترتيب الأولى يسمح بتحديد اي القوائم ستحصل على المقاعد المتبقية (Min Reuchamps، 2018)

بناءً على هذا التوزيع الثاني على المستوى الإقليمي، يتمثل التوزيع الثالث والأخير في تحديد الدوائر الانتخابية التي ستستفيد من المقاعد الإضافية المخصصة للقوائم المتصلة. يتم حساب الأجزاء المحلية لكل من هذه القوائم في كل دائرة انتخابية. تُحسب الكسور المحلية لكل قائمة في كل دائرة انتخابية عن طريق قسمة النصيب الانتخابي للقائمة على عدد المقاعد المخصصة لها في التوزيع الأولى مع زيادة تتالية بواقع 1، 2، 3، إلخ. يُخصص كل مقعد في التوزيع الثانية للدائرة الانتخابية التي تحظى بالكسر المحلي الأعلى للقائمة المعنية، طالما أن المقاعد المحددة بموجب القانون لهذه الدائرة لم يتم شغلها بالفعل بالكامل. في هذه الحالة، يُخصص المقعد للدائرة الانتخابية التي تحتل المرتبة الثانية من حيث الكسر المحلي الأعلى، إذا لم يتم توزيع جميع المقاعد بالفعل. إذا حدثت هذه الحالة، سنلجأ إلى الكسور المحلية الثالثة الأعلى وهكذا. لذلك فمن الواضح أن آلية التعاقب يمكن أن تكون غير متوقعة حيث يمكن أن تحصل قائمة على مقاعد في دائرة انتخابية حيث حصلت على عدد قليل نسبيًا من الأصوات في النهاية، يمكن حساب توزيع المقاعد بين الأحزاب في مختلف الدوائر الانتخابية في المقاطعة، عن طريق جمع المقاعد التي تم الحصول عليها مباشرة وتلك التي تم اكتسابها عن طريق التعاقب (Min Reuchamps، 2018).

تم أعتماد آلية التجميع في بلجيكا للحد من تشوهات في التمثيل النسبي ومحاولة أستيعاب الأصوات الصحيحة التي يجب أن يكون لها تمثيل من المقاعد المخصصة لكل دائرة، إلى جانب ذلك يمكن إعتماد آلية الناخب الاستراتيجي التي اتينا على ذكرها سابقا لكن هذا يرتبط بمستوى الوعي السياسي للناخب والسعي منه إلى توجيه صوته نحو القائمة التي سيكون لها حظوظ في التمثيل بدل إهدارها في قامة لا يمكنها حتى تجاوز العتبة الانتخابية القانونية إلا أنا هذا يستحيل في دول حديثة العهد في الديمقراطية التي تخضع فيها العملية الانتخابات إلى قناعات لا إلى الامتيازات.

شكل رقم 01: نسبة الاصوات المهرة في الانتخابات التشريعية من 1991إلى 2017



المصدر: من إعداد الطالب بناء على نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر

3.الخاتمة:

استخلاصا مما سبق تشكل العتيبة الانتخابية أحد أهم آليات نظام التمثيل النسبي عرفت منذ بعد نهاية الحرب العالمية الثانية في ألمانيا حيث كان الهدف الاساسي منها هو البحث عن الاستقرار والثبات الحكومي وإقصاء الأحزاب المتطرفة النازية فتم إقرار عتبة إنتخابية قانونية، وبشكل العام فالعتبة الانتخابية هي نسبة من الأصوات الصحيحة التي تؤهل القائمة للدخول في عملية توزيع المقاعد على مستوى الدائرة الانتخابية فهي تختلف من عتبة انتخابية يحددها القانون الانتخابي للبلد بهدف أقصاء الاحزاب الصغيرة وتفادي تشتت الحزبي داخل البرلمان بها ينعكس سلبا على الاستقرار الحكومي، وهناك ايضا العتبة الانتخابية الرياضية الطبيعية التي هي في الأصل المعامل الانتخابي الذي يتحد في كل دائرة فهناك من الأحزاب من يتجاوز العتبة القانونية ولكن يقصى بفعل العتبة الطبيعية، فالبحث عن الاستقرار الحكومي هو أمر لابد منه لاستمرار الدولة وحتى نجاح العملية الانتخابية لكن من جهة ثاني أثار الباحثون في هذا المجال

مشكلة ليست بالهينة بحيث يرون أن العتبة الانتخابية سواء القانونية أو الطبيعية تؤدي إلى هدر عدد معتبر من الاصوات الصحيحية التي يجب أن تمثل هي الأخرى مما يشوه التمثيل السياسي ولا يعكس التباين السياسي الحقيقي للمجتمع ، فالجزائر بتبنيها نظام التمثيل النسبي مع بداية مشارها التعددي اعتمدت العتبة الانتخابية القانونية بموجب قوانين الانتخابات التي كانت في كل مرة تشوه صورة التمثيل السياسي بإقصائها للأصوات الصحيحة للقوائم التي لم تحقق الحاجز الانتخابي مما بات التمثيل النسبي مشوة بعض الشيء خاصة عندما استثنى أن تدخل الأصوات الصحيحة للقوائم التي لم تحقق العتبة من الحسبان في توزيع المقاعد هوه ما يدعو إلى التسائل عن مدى مصداقية التمثيل السياسي الذي سيكون عليه البرلمان في ظل أهدار عدد كبير من الاصوات الصحيحة التي من الواجب أن تكون ممثلة هي الأخرى.

بعد Taagepera من بين ابرز الباحثين الذين حاولوا إعطاء معنى دقيق للعتبة الانتخابية التي لا تؤدي إلى إهدار المزيد من الأصوات حيث طرحت العديد من النظرايات الرياضية لوضع عتبة انتخابية حقيقية يتفادى من خلالها تشوه التمثيل النسبي. وفشكل عام يمكن القول أن لا يوجد نظام إنتخابي متكامل يحقق تمثيل كامل، اقترحت آلية التجميع في بلجيكا بهدف الحد من ظاهرة الأصوات المهدرة والوصول إلى تمثيل نسبي متكامل يسمع للأحزاب الصغيرة بالوصول إلى الفوز ولو بمقعد واحد فقط.

عموما على قد ما كانت العتبة الانتخابية سواء القانونية التي تحدد بموجب قانون الانتخابات، أو العتبة الرياضية الطبيعية التي تكوم حاصل قسمة عدد الأصوات الصحيحة على عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية آلية للوصول إلى استقرار حكومي وتجنب التشتت الحزبي في توزيع المقاعد بإقصاء الأحزاب الصغيرة التي وإن كانت ذات قاعدة شعبية صغيرة، إلا أن هذه العتبة كانت في نظر العديد من الباحثين أحد أهم عوامل تشويه نظام التمثيل النسبي الذي يعطي بموجبه أحقية في التمثيل لكل التشكيلات السياسية، فظاهرة الأصوات المهدرة أو المقصية من عملية حساب توزيع المقاعد تعد أجحافا في حق التمثيل النسبي في أصوات صحيحة تعبر عن أختيار الناخبين لا بد من أن تمثل في البرلمان.

التوصيات

من بين أهم التوصيات التي نخرج بها في دراستنا هذه منها

1- يجب الادراك أنه لا يوجب نظام إنتخابي يضمن تمثيل سياسي متكامل على النحو الذي تقره الأنظمة الديمقراطية مما يحتم على المشرع أن يكون حريص في هندسة الانتخابية التي يحاول من خلالها أن يصمن قد المستطاع تحقيق تمثيل سياسي لجميع التيارات السياسية في المجتمع
2- يجب أن يكون إعتماد عتبة إتخابية قانونية على اسس رياضية وفق ما اقترحه Taagepera وغيره من الباحثين بما يحقق نوع من التكامل في التمثيل
3- الأحزاب الصغيرة والأصوات الصحيحة التي تحصلها تعد من ضمن الكتلة الانتخابية الصحيحة التي يجب أن تمثل في البرلمان فإهدار هذا الأصوات أو أقصاء هذه الأحزاب يعد إخلالا بنضام التمثيل النسبي الذي يهدف إليه الانتخابات

4- لا بد من تفادي المشرع العتبة الانتخابية الوطنية، واعتماد العتبة الخاصة بكل دائرة انتخابية تتماشى مع حجم الدائرة الانتخابية وعدد المقاعد وعدد الأحزاب المشاركة كعوامل تساعد في تحديد عتبة انتخابية مقبولة يمكن من خلالها تخفيف من ظاهرة الأصوات المفقودة.

5- يمكن للمشرع الجزائري إعتماد آلية التجميع التي اثبتت نجاعتها في بلجيكا في تقلص من ظاهرة الأصوات المهدرة وتمكين الأحزاب الصغيرة من الظفر بمقعد على الأقل.

.

4.قائمة المراجع:

Bischoff, C. S. (2008). National level electoral thresholds: Problems and sloution. *Electoral stusies Department of political science N° 28* , 233.

Burcu TASKiN, B. ç. (2022). Impact of Nationwild electoral Thresholds on system fragmentation and disproportional representation in Greece and Turkyey. *Journal of Institute vol 11, N°01 istanboul*, 238.

Colliard, J.-C. (15/03/2010). *Report on Threcholds and other faetures systems which bar partis from eccess to parliament(II).* Strasbourg: European commission for democracy Throuch law .

Egorov, A. B. (April 12, 2007). Electoral Thresshold, representation and parties incentives to from a bloc. *This Draft* , 2.

Ghosh, S. (2011). The Phenomenon of wested vote in parlimentary Elections of India . *depatrtment of economics* , 02.

kkkk. (5555). *uuuu.*

Min Reuchamps, F. O. (2018). Apparentement et seuil électoral. In F. O. Min Reuchamps, *systémes électoraux de la Begique* (p. 455). Bruxelles : larcier.

Taagepera, R. (1998). effective Magnitude and effective Thereshold. *Electoral studies vol 17, N°4* , 394.

Taagepera, R. (1998). nationwide Inclusion and Exclusion Theresholds of Representation . *Electoral studies vol 15 N° 4* , 406.

الاعلان02-01) .المؤرخ في 03 يونيو 2002 .(يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني . الجرية الرسمية العدد 43 الصادر بتاريخ 23/07/2002.

الاعلان79-01. (المؤرخ في 09 يوليو 1997). يتعلق بنتائج انتخابات المجلس الشعبي الوطني . الجرية الرسمية العدد 40 الصار بتاريخ 11/07/1997.

الأمر21/01) .المؤرخ في 10 مارس 2021 .(يتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات . الجرية الرسمية العدد 17 الصار بتاريخ 10/03/2021.

الأمر97/07) .المؤرخ في 6 مارس 1997 .(يتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات . الجرية الرسمية العدد 12 الصادر بتاريخ 06/03/1997.

العضوي16/10, ا) .المؤرخ في 25 أوت 2016 .(يتعلق بنظام الانتخابات . الجريدة الرسمية العدد 50 الصادر بتاريخ 10/08/2016.

الغاني, خ. ي) .د س ن .(نظم الانتخابات وإحتساب الأصوات وأثرها في الأنظمة الديمقراطية دراسة تحليلية بين النص النظري والتطبيق العملي . *مجلة أهل البيت العدد 17*. 287 ,

القانون90/06) .المؤرخ في 07 مارس 1990 .(المتضمن قانون الانتخابات . الجريدة الرسمية العدد 13 الصادر بتايخ 1990/03/28.

القانون89/13. (المؤرخ في 07 أوت 1989). المتضمن قانون الانتخابات. الجرية الرسمية العدد 32 الصادر بتاريخ 07 أوت 1989.

القانون91/18) .المؤرخ في 15 أكتوبر 1991 .(المحدد للوائر الانتخابية وع المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجلس الشعبي الوطني . الجريدة الرسمية العدد 49 الصادر بتاريخ 04/01/1991.

المجلس الدستوري إعلان. (المؤرخ في 3 ديسمبر 1991). يتضمن النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعية بتاريخ 26 ديسمبر 1991(الدور الأول). الجريدة الرسمية العدد 01 الصادر بتاريخ 04 يناير 1992.

أندرو رينولز. (2005). *أشكال النظم الانتخابية*. السويد: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات IDEA.